



الجَمَاهِيرُ الْأَنْتَقِيَّةُ

١٩٥١ / ٣ / ١١٥  
الرقم

٢٠٠١ / ١ / ٩  
التاريخ

Ref No .....

Date .....

## بلاغ رقم ( ١ ) لسنة ٢٠٢٠

الموضوع : شروط تخزين البضائع غير معلقة  
الرسوم في المستودعات العامة .

بالإشارة إلى طلب الهيئات المستثمرة للمستودعات العامة الموافقة على تخزين بضائع من منشآت أردنية أو مدفوعة الرسوم في المستودعات العامة ، حيث وافق معالي وزير المالية على إجابة طلب الهيئات المستثمرة ضمن الشروط والضوابط التالية :-

١. أن يتم تنظيم سجلات ورقية أو الكترونية لغايات بسط الرقابة الجمركية عند تخزين تلك البضاعة أو إخراجها وبيان ماهيتها كما وعددًا وصنفًا .
٢. تخصيص أماكن ملائقة لتخزين تلك البضاعة وتمييز تلك الأماكن بشارات توضع على أبوابها لغايات تمييزها عن البضائع معلقة الرسوم .
٣. أن يتم استثناء المشروبات الكحولية والسيجار والتبغ وأي دالة ولوازمهما بما في ذلك السجائر الإلكترونية ونكهاتها ولوازمهما .
٤. يتم تخزين وإخراج البضاعة تحت الإشراف الجمركي وضمن ساعات العمل الرسمي للمستودعات العامة .
٥. يتم تقديم تعهد مكتول من الهيئة المستثمرة يتضمن التزامها بالشروط والضوابط أعلاه ، وفي حال وقوع المخالفات يتم إتلافه بتصويب الوضع ، وفي حال التكرار سيتم حجب التسهيلات عن المودع المخالف ومصادرة الكفالات .

للعلم والتقييد بما ورد بمضمونه .

لـ جـ اـ رـ  
الـ مدـ يـرـ الـ عـ مـ اـ  
الـ دـ كـ تـورـ عـ بـ دـ الـ مـ جـ يـدـ الـ رـ حـ اـ مـ اـ  
١٩٥١



نسخة : مكتب معالي وزير المالية  
نسخة : مكتب عضوحة مدير المعلم  
نسخة : المسادة عرفة تجارة الأردن  
نسخة : المسادة عرفة صناعة الأردن  
نسخة : مدير مركز عمان  
نسخة : مدير جمرك مدينة الملك عبد الله الثاني بن الحسين الصناعية بحسب  
نسخة : مديرية الشؤون القانونية  
نسخة : مديرية التراخيص والمخالofms  
نسخة : الموسوعة الجمركية / علم